

## سنن البيهقي الكبرى

10895 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت رجلاً من أهل نجران يقول قلت لابن عمر ٧ أسألك عن السلم في النخل فقال أما السلم في النخل فإن رجلاً أسلم في نخل لرجل فلم يحمل ذلك العام فذكر ذلك للنبي A فقال بم تأكل ماله فأمره فرد عليه ثم نهى عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه